المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الحاجب
جماعة اكوراي
رقم : 30

عمالة إقليم الحاجب
جماعة اكوراي

قرار رقم 30 بتاريخ 17 نونبر 2026

حول تنظيم مباراة التوظيف لفائدة جماعة أكوراي في درجة : مهندس دولة من الدرجة الأولى

- تخصص الهندسة المدنية-الأشغال العمومية – الأشغال الكبرى-

إن رئيسة جماعة اكوراي

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه،
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي الخاص بموظفي الجماعات .
- بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة بولوج أسلاك و درجات مناصب الادارات العمومية
- بناء على المرسوم 2.11.621 الصادر في 28 دي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية
- بناء على المرسوم 2.12.90 الصادر بتاريخ 08 جمادى الاخرة 1433 (30أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية
- وعلى المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات
- بناء على المرسوم 2.02.349 الصادر في 27 من جمادى الأولى 1423(07 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك و درجات الإدارات العمومية و الجماعات المحلية
- بناء 2.92.231 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) باعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من أطر الدولة
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- وبناء على المرسوم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية
- و بناء على المرسوم 2.01.96 الصادر 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين
- وبناء على المرسوم 2.79.218 الصادر في 18 شعبان 1418 (19 ديسمبر 1977) بتطبيق القانون رقم 05-81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين و ضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (06 ماي 1982)
- بناء على القانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)
- وبناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الأخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كدا النسبة المئوية لهده المناصب بادارات الدولة و الهيئات التابعة لها
- وبناء على المرسوم 2.11.471 الصادر في 15 شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المهندسين و المهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات
- و بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و اجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و اجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية
- و بناء على دوريات وزير الداخلية عدد D.6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D.7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019

تقـــرر ما يلي

المادة الأولى :تعلن رئيسة مجلس جماعة أكوراي عن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة مهندس دولة من الدرجة الأولى ، و ذلك يومه الأحد 27 دجنبر 2026 على الساعة الثامنة و النصف صباحا بالثانوية التأهيلية عمر ابن عبد العزيز أكوراي و مراكز أخرى عند الاقتضاء سيتم الإعلان عنها عند نشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة و يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها حسب التخصصات المطلوبة وفق الجدول التالي:

الدرجة	الشواهد المطلوبة	التخصصات المطلوبة	عدد المناصب
مهندس دولة من الدرجة الأولى	شهادة مهندس دولة مسلمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم 2.12.90 بتاريخ 30 أبريل 2012	- الهندسة المدنية - الأشغال الكبرى - الأشغال العمومية	01

يحدد عدد المناصب في منصب واحد (01) تخصص من المناصب المتبارى بشأنها و المبينة في الجدول أعلاه 25% لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و 7% لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق (19 ديسمبر 1997)

المادة الثانية: تفتح المباراة في وجه المترشحات و المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية (2026) ، و الحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتبارى بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه و لا يعتد بشهادة النجاح ، و لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة : تشتمل المباراة على الاختبارات التالية :

الاختبار	موضوع الاختبار	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	يتضمن موضوعا عاما أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية	ثلاث ساعات (3 ساعات)	4
الاختبار الشفوي أو التطبيقي أو هما معا	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشحة أو المترشح مواضيع و قضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو هما معا بهدف تقييم مدى القدرة على ممارسة المهام و الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها	من 15 إلى 45 دقيقة	3

المادة الرابعة:

تمنح عن كل اختبار نقطة عددية تتراوح بين 0 و 20 ، وتعتبر كل نقطة تقل عن 5 على 20 اقصائية

- يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي أو التطبيقي او هما معا المترشحون الحاصلون في الاختبار الكتابي على نقطة لا تقل عن 12 على 20
- تقوم لجنة المباراة بحصر لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتبارى بشأنها مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لايقل عن 10 من 20 ، وكذا لائحة الانتظار ، مع مراعاة مقتضيات المادة 12 من المرسوم رقم 2.11.621

المادة الخامسة :يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي لاجتياز مباراة التوظيف يشمل الاسم الكامل للمترشح و عنوانه الدائم و رقم هاتفه بالاضافة لبريده الالكتروني موجه للسيدة رئيسة مجلس جماعة أكوراي
- نسخة من شهادة مهندس دولة في التخصص المطلوب أو احدى الشواهد المعادلة لها طبقا للقوانين الجاري بها العمل
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية
- سيرة ذاتية (CV) تحمل صورة حديثة
- ترخيص من الادارة المشغلة لاجتياز المباراة بالنسبة المترشحين الذين يحملون صفة موظف،
- نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم (خاص بالحاملين لهذه الصفة)
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية اعاقة (يخص الأشخاص في وضعية اعاقة)
- يتعين على المترشحين الحاملين لاحدى الصفات السالفة الذكر ، تقديم طلبات ترشيحهم عن طريق الادارات المكلفة بتسيير شؤونهم و الا اعتبرت لاغية
- علاوة على الوثائق المطلوبة ، فان المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الادارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية

- وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على بوابة التشغيل العمومي : www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبارات في جميع مراحلها

- اذا ثبت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة أن مترشحا سبق أن أعلن عن نجاحه لا يتوفر على واحد أو اكثر من الشروط المطلوبة ، فسيتم تعويضه (بالترتيب حسب الاستحقاق) بمترشحة أو مترشح أخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط

المادة السادسة

تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بجماعة اكوراي باشوية أكوراي إقليم الحاجب مقابل وصل بالاستلام ، أو ترسل عبر البريد المضمون إلى السيدة رئيسة مجلس جماعة أكوراي مقر جماعة أكوراي الحي الاداري أكوراي اقليم الحاجب و ذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية11 دجنبر 2026 على الساعة الرابعة و النصف بعد الزوال ، و هو آخر اجل لقبول و ايداع الترشيحات (يعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد) و سيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجال المحددة أعلاه

المادة السابعة

وستنشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة ،وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي : www.emploipublic.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma. ويعد هدا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز الاختبار

حرر باكوراي في : 17 نونبر 2026

الرئيسة

الرئيسة

رفاق الجلجال

وزارة الداخلية
جماعة أكوراي
عمالة اقليم الحاجب